

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤٤١
الموافق (٢٣ ديسمبر سنة ٢٠١٩)

العدد ٢٨٨
تابع (أ)



وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٩

صادر بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠١٩

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الهيئات الشبابية الصادر بالقانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٨ باعتماد لائحة النظام الأساسى

للاتحادات النوعية الشبابية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعيين وزير

الشباب والرياضة ؛

وعلى ما عرضته الجهة الإدارية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف لنصوص مواد لائحة النظام الأساسى للاتحادات النوعية للهيئات الشبابية

مادة جديدة برقم (٢٢) نصها كالتالى :

للووزير المختص إصدار قرار بدمج اتحاد أو أكثر فى اتحاد آخر يشابهه فى الغرض -

بناءً على :

موافقة الجمعيات العمومية غير العادية للاتحادات التى سيتم دمجها

والإدماج فيها .

الوقائع المصرية - العدد ٢٨٨ تابع (أ) فى ٢٣ ديسمبر سنة ٢٠١٩ ٣

موافقة الجهة الإدارية على الدمج ، واعتمادها لقرارات الجمعيات العمومية فى هذا الشأن .

وتؤول كافة أموال وموجودات الاتحاد أو الاتحادات المدمجة للاتحاد الذى تم الإدماج فيه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويلغى كل ما يخالفه .

وزير الشباب والرياضة

أ.د/ أشرف صبحى



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

١٣.٩ - ٢٠١٩/١٢/٢٥ - ٢٠١٩/٢٥٤٥٢

